

الجريدة الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

قوانين ومراسيم

قرارات . مقررات . منشورات . اعلانات وبلاغات

الاشتراكات	القوانين والمراسيم		مناقشات المجلس الوطني	النشرة الرسمية اعلانات ، صفقات عمومية وسجل تجارى	التحرير والادارة الاشتراكات والنشر المطبعة الرسمية ٩ شارع تروليه الجزائر تليفون : ٦٦-٨١-٤٩ ٦٦-٨٠-٩٦ رقم الحساب الجارى بالبريد ٥٠ - ٣٢٠٠
	٣ أشهر	٦ أشهر			
فى الجزائر	٨ دنانير	١٤ دينار	٢٠ دينار	١٥ دينار	
فى البلاد الاجنبية	١٢ دينار	٢٠ دينار	٢٥ دينار	٢٠ دينار	

من العدد ٢٥٠ دينار وثمن العدد للسنين السابقة ٣٠٠ دينار وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين . المطلوب منهم الاعلام عن تغيير عناوينهم وعن مطالبهم - يؤدى عن تغيير العنوان ٣٠٠ دينار ثمن النشرة على أساس ٢٥٠ دينار للسطر

فهرس

غشت سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين رئيس غرفة لدى المحكمة العليا . ٩٩٧

- مرسوم مؤرخ فى ١٢ ربيع الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مستشار لدى المحكمة العليا . ٩٩٧

- قراران مؤرخان فى ١٢ ربيع الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٥ يتضمنان انتداب قاضيين . ٩٩٧
- قرارات مؤرخة فى ٨ و ٢٠ ربيع الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ٦ و ١٨ غشت سنة ١٩٦٥ باكتساب الجنسية الجزائرية . ٩٩٨

وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

- قرارات مؤرخة فى ٢٢ ربيع الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٠ غشت سنة ١٩٦٥ تتضمن توزيع الموظفين التابعين للميزانية برسم ميزانية عام ١٩٦٥ . ٩٩٨
بلاغات ، اعلانات

مراسيم ، قرارات ، تعليمات

رئاسة مجلس الوزراء

- منشور مؤرخ فى ٢٩ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٨ يوليو سنة ١٩٦٥ يتعلق باستعمال السيارات التابعة للادارات . ٩٩٤

وزارة الداخلية

- قرار مؤرخ فى ٢٣ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين الرقباء المتمرّنين لرجال المطافئ ، والحاقيم بمراكز . ٩٩٥
- قرارات مؤرخة فى ١٦ و ١٧ و ١٨ ربيع الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ و ١٥ و ١٦ غشت سنة ١٩٦٥ تتضمن حركة فى هيئة رجال المطافئ . ٩٩٦

- قرار مؤرخ فى ١٨ ربيع الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ١٦ غشت سنة ١٩٦٥ يحدد بموجبه مرتب المديرين العماليين للوقاية المدنية والنجدة وكذا مرتب مساعديهم من الضباط . ٩٩٦

وزارة العدل

- مرسوم مؤرخ فى ١٢ ربيع الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ١٠

مراسيم، قرارات، تعليمات

رئاسة مجلس الوزراء

منشور مؤرخ في ٢٩ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٨ يوليو
سنة ١٩٦٥ يتعلق باستعمال السيارات التابعة للادارات

من رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،
الى السادة الوزراء .

الموضوع : سيارات الدوائر - الاستعمال - الرقابة ،

رغم التعليمات الدقيقة الجارى تعميمها سابقا ، فان تسيير
مستودعات السيارات الخاصة بمختلف اقسام الوزارات
لا يزال مدعاة لانتقادات جديّة ،

وهكذا فقد تم اطلاق السيارات الادارية للسير قبل
تسجيلها ملكا للدولة .

وأصبحت السيارات بنتيجة ذلك تستعمل من قبل بعض
الموظفين لشؤونهم الخاصة .

وينبغى الاشارة فضلا على ذلك أن تواتر الحوادث التي
تتطلب ضرورة الاصلاح وبالتالي ضرورة تجديد الادوات مما
يدعو الى عدم التساهل بعد الآن .

وبغية تقوية مبادئ الاقتصاد التي يجب على الادارة
انتهاجها ووضع حد لاستعمال السيارات لغير اغراض
المخصصة لها ، فقد قررت اتخاذ تدابير خصوصية بغية اعتماد
انضباط للدواعي الحالية الخاصة بهذا الموضوع .

التسجيل

تقوم بعض المصالح العمومية التي تكون استنفدت تخصيصها
باطلاق سيارات اضافية مزودة بتسجيل موقت دون أن تقوم
بالوقت نفسه بالتصريح عن اصلاح السيارات المستعملة بالعدد
المطابق .

ولوضع حد لهذا التضليل السالك لا يجوز اطلاق سيارة
للسير اذا لم تكن مزودة بوصل التسجيل الخاص بالدولة .
وعليه وتجنباً من استمرار تنقل السيارات ذات التسجيل
الموقت فلا يجوز تسليم قسائم الاسترداد المتعلقة بكل اقتناء
جديد الا في حدود التخصيص المنسوب لكل مستودع .

ولتذليل كل صعوبة في معرفة أو التعرف على السيارات
الادارية ، فان التسجيل الخاص بسيارات الدولة يجب أن
يكون بأحرف بيضاء اللون على أرضية حمراء اللون .

ويجب التنبيه الى أنه لا يجوز أن يحتوى هذا التسجيل
الخاص بالدولة الا على الرقم المخصص من مصلحة أملاك
الدولة متبوعا بالرمز AI.

ويحتفظ بالتسجيل الخصوصي التكميلي (العمالي) بعد
الآن ، للسيارات الداخلة في عداد مستودعات الدواوين
الوزارية والمصالح ذات الصبغة الخاصة بالقمع .

ويتعين بعد اليوم ارسال البطاقات العمالية الخاصة
بالسيارات التي لم تبقى في حاجة لها الى مكتب أملاك الدولة .

المحيط المخصص للتنقل

طبقا للنظام المرعي الاجراء ، فان المحيط المخصص للتنقل
والمقترح بقرار مكتب أملاك الدولة يجب أن يكون بصورة عامة
خاصا بالدائرة أو العمالة ولا يجوز أن يمتد الى عدة عمالات
أو مجموع الاراضي الوطنية الا بصورة استثنائية محضة أو
للضروارات القصوى الواجبة الايضاح والمدمعة بجميع وسائل
الثبوت في طلب التسجيل .

ويعود على كل الاحوال لمكتب أملاك الدولة تقدير جديّة
كل طلب .

وعلى كل ، ولتلافي عرقلة سير المصالح العمومية ، يكتفى
بأمر المهمة الخصوصي الموقع من الموظف المختص في كل وزارة
للسماح بالاستعمال الاستثنائي للسيارة خارج المحيط
المخصص .

استعمال السيارات

لا تزال السيارات الادارية رغم الانضباط المستقر والواضح
مستعملة بصورة للاحتياجات الشخصية أو خارج ساعات
الخدمة .

ان هذا الاخلال الذي لا يمكن التجاوز عنه بأى وجه كان،
يحط من قدر المال العمومي ويؤدى بالنتيجة الى ارهاق مالية
الدولة .

وفي هذه الاحوال تصبح المراقبة على استعمال السيارات
من الضرورة القصوى ومما يجب أن تنقيد به مجموعة المصالح
العمومية .

دفتر الركوب

يجب التنبيه على أنه لا يجوز استعمال سيارات الدولة الا
في نطاق المهام الادارية ولا يجوز نقل أى شخص غريب عن
المهمة المستخدمة لاجلها السيارة .

وبغية استمرار المراقبة على هذا الاستعمال يجب أن تزود
كل سيارة ادارية بدفتر الركوب يشتمل على البيانات
التالية :

— ساعات المفادرة والعودة ،

— عدد الكيلومترات المقطوعة يوميا ،

— اسم وتوقيع الموظف الذي يستخدم السيارة ،

— التأشيرة الاسبوعية للمسؤول عن المستودع ،

— تاريخ ورقم الامر بالمهمة .

عقب كل استعمال أو مهمة يجب سوق السيارات الى مكان
وقوفها الاعتيادي (مرآب اداري) ،

عمالة الجزائر :

- على بولدي (هيئة رجال المطافئ لمدينة الجزائر) ،
- جعفرى ديلمي (هيئة رجال المطافئ لمدينة الجزائر) ،
- بلقاسم حبش (هيئة رجال المطافئ لمدينة الجزائر) ،
- سيد احمد مهيرس (هيئة رجال المطافئ لمدينة الجزائر) ،
- عبد الرحمن منطالشتي (هيئة رجال المطافئ لمدينة الجزائر) ،
- اسماعيل قويدري (هيئة رجال المطافئ لمدينة الجزائر) ،
- محمد موسى (هيئة رجال المطافئ لمدينة الجزائر) ،
- مخلوف ورد (هيئة رجال المطافئ لمدينة الجزائر) .

عمالة الاصنام :

- كامل بن زغيمى (شرشال)
- محمد جفال (الخميس)
- محمد موشو (الاصنام)
- عمار واضحى (عين الدفلى)

عمالة عنابة :

- مبروك آيت علي (عنابة)

عمالة باتنة :

- مهدى بيتلماجى (بسكرة)
- احمد بو جدير (خنشلة)

عمالة قسنطينة :

- محمد العربى بن الابيض (قسنطينة)
- رابع شامي (سكيكدة)

عمالة المدية :

- احمد عياط (بوسعادة)
- مختار بن دمرجني (المدية)
- احمد حلوش (المدية)

عمالة مستغانم :

- منصور بغداد (مستغانم)
- محمد بن عيسى (معسكر)
- مجدوب بن عزوز (اغيل ازان)
- طاهر كياس (مستغانم)

عمالة الواحات :

- عبد الرحمن « بدون لقب عائلى » (ورقلة)
- عبد الوهاب وامان (غرداية)

عمالة وهران :

- بو زيان عبد الرحمن (وهران)
- أبو بكر بن وزه (وهران)
- عبد الرحمن بو حجر (وهران)

التجديد

ان اهمال الصيانة واستعمال السيارات لغير الاغراض الواجب عادة استعمالها لها يتطلبان نسبة مئوية من تجديد الادوات مما لا يجوز على أى حال التفاضى عنه ، ومن ذلك ان بعض السيارات توضع للإصلاح بعد عامين أو حتى بعد انقضاء عام واحد على استعمالها .

ولهذا الغرض تتخذ التدابير اللازمة بعدم منح اذن بتجديد الادوات المستعملة الا على أساس اجمالى سنوى يطابق ١٢ ٪ من الاستعمال الفعلي خلال ثمانية اعوام على الاقل قبل وضع السيارات للإصلاح ونقلها لمصالح أملاك الدولة .

تنفيذ ومراقبة التدابير المفروضة

تكلف مصالح الدرك الوطنى والشرطة ومكتب أملاك الدولة بالتطبيق الدقيق للاوامر المذكورة .

وعلاوة على العقوبات التى تتخذ بحق الموظف فى جميع الاحوال من قبل الاقسام الوزارية الخاصة بحضراتكم ، فان ممثل الوظيفة العمومية الذى يحقق مخالفة ما لهذه القواعد مجبر بسحب بطاقة التسجيل فوراً وارسالها الى مكتب أملاك الدولة فى وزارة المالية والتخطيط .

ولا تعاد هذه البطاقة للوزارة المعنية الا بعد مهلة شهر واحد ابتداء من يوم حجزها ولا يجوز على أى حال اطلاق سير السيارة المخالفة للاستعمال خلال تلك الفترة .

وفى حالة تحقيق مخالفة ثانية لنفس تلك السيارة ، يقوم مكتب أملاك الدولة بحكم القانون بتحويل مبلغ مساوٍ لجزء من قيمة السيارة الى قسم الوزارة المعنية فى الحساب O.H.B. رقم ٣٢٨ وقدر هذا المبلغ ٥٠ ٪ فيما اذا كانت السيارة من الفئة السياحية و ٣٠ ٪ اذا كانت من السيارات المتفجع بها ويقيد هذا المبلغ كمدخول للميزانية .

وفى حالة وقوع حادث ما ، يحتفظ العون القضائي للخزينة بحق اقامة دعوى الرجوع على مستعمل السيارة لتعويض الاضرار اللاحقة بالدولة .

واننى اتشرف وارجو من السادة الوزراء التفضل باجراء السهر الشديد على تطبيق هذه المبادئ وأؤكد من جديد ضرورة التشديد فى متابعة عمليات المراقبة فى شؤون تنقل السيارات الادارية .

هوارى بو مدين

وزارة الداخلية

قرار مؤرخ فى ٢٣ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين الرقباء المتمرنين لرجال المطافئ والحاقهم بمراكز

- بموجب قرار مؤرخ فى ٢٣ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٦٥ ، عين التلاميذ الرقباء الآتية أسماؤهم رقباء متمرنين لرجال المطافئ المحترفين ابتداء من ١٥ مايو سنة ١٩٦٥ ويلحقون بالمراكز التالية :

— بموجب قرار مؤرخ في ١٦ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ غشت سنة ١٩٦٥ وضع المساعدون التابعون لرجال المطافئ الآتي ذكرهم :

- أحمد لشلش ،
- ابن عودة حواش ،
- ابن زيان كتاف ،
- أحمد براى ،

تحت تصرف المصلحة العمالية للوقاية المدنية والنجدة ، بوهـران ليلحقوا بالهيئة الوطنية لرجال المطافئ المحترفين بوهـران ، ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من أول يوليو سنة ١٩٦٥ .

— بموجب قرار مؤرخ في ١٧ ربيع الثاني عام ١٩٦٥ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٥ ، عدل القرار المؤرخ في ٤ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ٢ غشت سنة ١٩٦٥ كما يلي : « أن مرتب رجل المطافئ زهير بن زقوطة ستؤديه الهيئة الوطنية لرجال المطافئ لمدينة الجزائر على أساس رقمه للاستدلالى الحالى » .

— بموجب قرار مؤرخ في ١٨ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٦ غشت سنة ١٩٦٥ ، ينقل السيد عبد الوهاب ونان الرقيب المتمرن لهيئة رجال المطافئ بالقليعة بطلب منه ، الى هيئة رجال المطافئ بسكرة ابتداء من أول سبتمبر سنة ١٩٦٥ .

قرار مؤرخ في ١٨ الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٦ غشت سنة ١٩٦٥ يحدد بموجبه مرتب المديرين العماليين للوقاية المدنية والنجدة وكذا مرتب مساعدتهم من الضباط

ان وزير الداخلية ،

— بمقتضى المرسوم رقم ٦٤-١٢٩ المؤرخ في ١٥ ابريل سنة ١٩٦٤ المتضمن التنظيم الادارى للوقاية المدنية ولا سيما المادة ٣٢ منه ،

— وبناء على اقتراح مدير الشؤون السياسية والعامة ، يقرر ما يلى :

المادة الاولى : ان مرتب المديرين العماليين للوقاية المدنية والنجدة وضباط رجال المطافئ المساعد لهم يكون على عاتق هذه المصالح .

المادة ٢ : يحدد هذا المرتب على الاسس التالية :

— **المدير العمالي للوقاية المدنية والنجدة من :**

- الدرجة الرابعة : الرقم الاستدلالي الاجمالي ٦٨٥ ،
- الدرجة الثالثة : الرقم الاستدلالي الاجمالي ٦٣٥ ،
- الدرجة الثانية : الرقم الاستدلالي الاجمالي ٥٩٠ ،
- الدرجة الاولى : الرقم الاستدلالي الاجمالي ٥٤٥ .

— **ضباط رجال المطافئ المحترف المساعد للمدير العمالي للوقاية المدنية والنجدة :**

— المرتب المطابق لرتبته .

— ابن يبقى شريف (وهران)

— عبد الحميد زمور (وهران)

عمالة سعيدة :

— عبد القادر وجدى (سعيدة)

— مهدى الصحراوى (سعيدة)

عمالة الساورة :

— محمد بن سنوسي (بشار)

عمالة سطيف :

— مخلوف قاسم (هيئة رجال المطافئ بسطيف)

— أمقران حميصى (هيئة رجال المطافئ بسطيف)

عمالة تيارت :

— عبد القادر عبابو (تيارت)

— ابراهيم شرفى (فرندة)

— يعقوب العربى (تيسمسلت)

عمالة تيزى وزو :

— شعبان بو هالة (بويرة)

— عبد النور ابطيون (تيزى وزو)

المدرسة :

— سعد اكلى

— محمد ازواو

— على لحلو

— هاشمى لشلق

— مسعود مستوى

— علي الطيب

ويتقاضى هؤلاء الرقباء بصفتهم هذه مرتبا معادلا لمرتب رقيب محترف من الطبقة السادسة (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٣٠) .

قرارات مؤرخة في ١٦ و ١٧ و ١٨ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ و ١٥ و ١٦ غشت سنة ١٩٦٥ تتضمن حركية في هيئة رجال المطافئ

— بموجب قرار مؤرخ في ١٦ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ غشت سنة ١٩٦٥ وضع الرقباء التابعون لهيئة رجال المطافئ الآتي ذكرهم :

— علي اليتيم ،

— عبد القادر قوال ،

— غالى بوعلة ،

تحت تصرف المصلحة العمالية للوقاية المدنية والنجدة ، بوهـران ليلحقوا بالهيئة الوطنية لرجال المطافئ المحترفين بوهـران ، ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من أول يوليو سنة ١٩٦٥ .

المادة الاولى : يعين السيد روجيه ديريدا مستشارا لدى المحكمة العليا .

المادة ٢ : يكون ترتيب السيد روجيه ديريدا خارج السلم الرموز اليها بحرف ج .

المادة ٣ : يكلف وزير العدل ، حامل الاختتام ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٥ .

هواري بو مدين

قراران مؤرخان في ١٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٥ يتضمنان انتداب قاضيين

ان وزير العدل حامل الاختتام ،

— بناء على المرسوم المؤرخ في ١٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٥ المتضمن تعيين السيد عياش بن عجيل ، رئيسا للفرقة الادارية لدى المحكمة العليا ،
— وبناء على مقتضيات المصلحة ،
يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يعتبر السيد عياش بن عجيل المنوه عن صفته اعلاه ، كمنتدب لدى رئاسة مجلس الوزراء .

المادة ٢ : يكلف مدير الموظفين والادارة العامة بوزارة العدل بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،
وحرر بالجزائر في ١٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٥ .

محمد بجاوي

ان وزير العدل حامل الاختتام ،

— بناء على المرسوم المؤرخ في ١٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٥ المتضمن تعيين السيد عياش بن عجيل ، رئيسا للفرقة الادارية لدى المحكمة العليا ،
— وبناء على مقتضيات المصلحة ،
يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يعتبر السيد روجيه ديريدا المنوه اعلاه ، كمنتدب لدى رئاسة مجلس الوزراء .

المادة ٢ : يكلف مدير الموظفين والادارة العامة بوزارة العدل بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
وحرر بالجزائر في ١٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٥ .

محمد بجاوي

المادة ٣ : يكلف المدير العام للشؤون السياسية والعامه ، وعمال العمالات ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٦ غشت سنة ١٩٦٥ .

احمد مدغرى

وزارة العدل

مرسوم مؤرخ في ١٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين رئيس غرفة لدى المحكمة العليا

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

— بناء على القانون رقم ٦٣ - ٢١٨ المؤرخ في ١٨ يونيو سنة ١٩٦٣ المتضمن احداث المحكمة العليا ،
— وبمقتضى الامر رقم ٦٢ - ٤٩ المؤرخ في ٢١ سبتمبر سنة ١٩٦٢ المتعلق بالتعيينات الخاصة بالمراتب التدرجية القضائية ،

— وبناء على اقتراح وزير العدل حامل الاختتام ،
— وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء ،
يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يعين السيد عياش بن عجيل رئيسا للفرقة الادارية لدى المحكمة العليا .

المادة ٢ : يكون ترتيب السيد عياش بن عجيل « خارج السلم » الرموز اليها بحرف د .

المادة ٣ : يكلف وزير العدل ، حامل الاختتام ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٥ .

هواري بو مدين

مرسوم مؤرخ في ١٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مستشار لدى المحكمة العليا

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

— بناء على القانون رقم ٦٣ - ٢١٨ المؤرخ في ١٨ يونيو سنة ١٩٦٣ المتضمن احداث المحكمة العليا ،
— وبمقتضى الامر رقم ٦٢ - ٤٩ المؤرخ في ٢١ سبتمبر سنة ١٩٦٢ المتعلق بالتعيينات الخاصة بالمراتب التدرجية القضائية ،

— وبناء على اقتراح وزير العدل حامل الاختتام ،
— وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء ،
يرسم ما يلي :

— دانيو سوزان ، زوجة حاج صالح عبد الرحمن ، المولودة في ١٢ أكتوبر سنة ١٩٣١ بالرباط (المغرب) وتسمى من الآن فصاعداً : فتيحة ،

— خيرة بنت محمد ، زوجة شارف محمد ، المولودة في ٢٢ غشت سنة ١٩٤٤ بشار (الساورة) ،

— بيافر ميشال شارلوت ، زوجة بوعافية عمار ، المولودة في أول سبتمبر سنة ١٩٤١ بديجون (كوت دور) فرنسا .

وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

قرارات مؤرخة في ٢٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ٢٠ غشت سنة ١٩٦٥ تتضمن توزيع الموظفين التابعين للميزانية برسم ميزانية عام ١٩٦٥

ان وزير العمل والشؤون الاجتماعية ،

— بمقتضى الرسوم رقم ٦٥ - ١٠٧ المؤرخ في ٣١ ابريل سنة ١٩٦٥ تتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزارة العمل بموجب قانون المالية لسنة ١٩٦٥ المعدل للقانون رقم ٦٤ - ٣٦ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ،

— وبعد الاطلاع على الاعتمادات المقيدة في المادة الاولى من الباب ٣١ - ٤١ من ميزانية سنة ١٩٦٥ لوزارة العمل (القسم ١٧) ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في ١٥ اكتوبر سنة ١٩٥٢ المحدد بموجبه القانون الاساسي لموظفي مراكز التكوين المهني للكبار، والنصوص التي عدلته وتممته ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : ان توزيع الموظفين التابعين للميزانية والمشتغلين في مراكز التكوين المهني للكبار وفي مراكز الاختيار المهني ، يحدد لدورة سنة ١٩٦٥ المالية ، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار .

المادة ٢ : يكلف نائب مدير الموظفين بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية ، وعمال العمالات ، والمديرون العماليون للعمل واليد العاملة ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ٢٠ غشت سنة ١٩٦٥ .

عبد العزيز زرداني

قرارات مؤرخة في ٨ و ٢٠ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ٦ و ١٨ غشت سنة ١٩٦٥ باكتساب الجنسية الجزائرية

* بموجب قرارات مؤرخة في ٨ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ٦ غشت سنة ١٩٦٥ ، اكتسب الجنسية الجزائرية مع التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ضمن شروط المادة ٨ من القانون رقم ٦٣ - ٩٦ المؤرخ في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ المتضمن قانون الجنسية الجزائرية الاشخاص الآتية اسماؤهم :

— محمد بن عبد السلام المولود في ٢٧ يونيو سنة ١٩٣٩ بعين تموشنت (وهران) ،

— جلول بن الاخضر المولود سنة ١٩٣٤ بأمقاد (وجدة) المغرب ،

— محرزى مختار المولود في ٩ غشت سنة ١٩٤١ بمدينة الجزائر ،

— بو عامر بن بن احمد المولود في ٨ ديسمبر سنة ١٩٣٥ بوهران ،

— آدام كوليت المولودة في ١٦ مارس سنة ١٩١٩ بليون (عمالة الرون) فرنسا ،

— ماي غاستون أوغست المولود في ٦ يونيو سنة ١٩٢٠ ببني صاف (تلمسان) ،

* بموجب قرارات مؤرخين في ٨ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ٦ غشت سنة ١٩٦٥ ، اكتسب الجنسية الجزائرية مع التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ضمن شروط المادة ١١ - ١ من القانون رقم ٦٣ - ٩٦ المؤرخ في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ المتضمن قانون الجنسية الجزائرية :

— السيد احمد بن العربي المولود في ٤ فبراير سنة ١٩٤٥ بمدينة الجزائر ،

— والسيد حامد محمد المولود في ٣ غشت سنة ١٩٤٥ بالسانية (وهران) .

* بموجب قرارات مؤرخة في ٢٠ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ غشت سنة ١٩٦٥ ، اكتسبت الجنسية الجزائرية مع التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ضمن شروط المادة ١٢ من القانون رقم ٦٣ - ٩٦ المؤرخ في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ المتضمن قانون الجنسية الجزائرية السيدات الآتية اسماؤهن :

جدول ملحق بالقرار المؤرخ في ١ صفر عام ١٣٨٥ الموافق
١ يونيو سنة ١٩٦٥

١ - توزيع الموظفين التابعين للميزانية والمشتغلين في مراكز التكوين المهني للكبار - الدورة المالية سنة ١٩٦٥
(القسم ١٤ - الباب ٣١ - المادة ٤١ - ج)

عمال العمالات														بيان الوظائف	
مجموع الوظائف	الواحات	غاية	سقيف	بانية	قسنطينة	الساورة	سعيدة	تلمسان	وهران	الاصنام	تيزي وزو	تيارت	مستغانم	المدية	الجزائر
٦٤٧	١٨	٦١	٢٠	٢٣	٤٨	٥	٤	١٠	٨٠	٢٨	٧٢	١٥	٥٠	٨	٢٠٥
٤	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
٧٠	٦	٧	٢	٢	٤	١	١	١	٩	٣	٥	١	٦	١	٢٢
٤٠	٤	٣	٢	٢	٤	١	١	١	٤	٢	٣	٢	٣	١	١٠
٦٢	٥	٣	٢	٢	٤	١	١	١	٨	٢	٣	٢	٩	١	٢١
١٤	١	٢	١	١	٢	١	١	١	٢	١	١	١	١	١	٤
٣٠	١	٣	٢	١	٢	١	١	١	٤	١	٢	١	٤	١	٨
٥٨	٤	٣	٣	١	٥	٢	١	١	٨	١	٤	٢	٥	١	١٩
٦٤	٣	٥	٣	٢	٤	١	١	١	٨	٣	٥	٢	٦	١	٢١
٩٢	٤	٨	٣	٢	٧	١	١	٢	١٣	٢	٨	٣	١٠	٣	٢٦
٦٢	٣	٥	٣	١	٤	١	١	١	١٠	٢	٤	٢	٥	١	٢١
٦٠	٨	٥	٢	٣	٢	١	١	١	١٠	٢	٢	١	٥	٤	١٥
١٢٠	٥	٨	٤	٣	٦	١	١	١	١٩	٢	١١	٥	١١	٥	٤١
٤٠	٣	٥	٢	١	٢	١	١	١	٦	١	٢	١	٣	١	١٤
٢٢	١	٣	٢	١	٢	١	١	١	٢	١	٢	١	٣	١	٥
٤٦	٢	٤	٣	٢	٥	١	١	١	٧	٢	٤	١	٤	١	١٢
٢١	١	٢	٢	١	١	١	١	١	٢	١	٢	١	٢	١	٦
٤٠	٢	٣	٢	١	١	١	١	١	٦	١	٣	١	٢	١	١٦

مدربون ومدربون ذوي اختصاص استثنائي ومدربون
متمرنون
أعوان تقنيون
محاسبون او محاسبون مساعدون
مستخدمون للمكاتب
ضاربات على الآلات الكاتبة او مختبرات
مساعداات اجتماعيات ومساعداات المصلحة الاجتماعية
مرمضون وممرضات ممرضون على شهادة
وكلاء للمخازن
سائقو سيارات وعمال ميكانيكيون
حراس وبوابون
عمال للصيانة
بوابون للمدارس العالية
عمال معاونون
طباخون رؤساء
مسيرو المطاعم
طباخون مساعدون
رؤساء الداخليات
مراقبو الداخليات .

[illegible]

٢ - توزيع الموظفين التابعين للميزانية والمشغلين في مراكز الاختيار المهني - الدورة المالية سنة ١٩٦٥ (القسم ١٤ - الباب ٣١ - ٤١ - المادة ١ - د)

[illegible]

ان وزير العمل والشؤون الاجتماعية ،

— بمقتضى المرسوم رقم ٦١ - ٦٥ المؤرخ في ١٤ يناير سنة ١٩٦٥ المتعلق بمجالس العمل في القطر الجزائري ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ - ١٠٧ المؤرخ في ١٣ ابريل سنة ١٩٦٥ المتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزارة العمل بمقتضى قانون المالية لسنة ١٩٦٥ ،

— وبعد الاطلاع على الاعتمادات المقيدة في الباب ٣١ - ٣١ والمادة الفريدة من ميزانية سنة ١٩٦٥ التابعة لوزارة العمل (القسم ١٤ - مصالح العمل الخارجية) ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : ان توزيع الموظفين التابعين للميزانية والمشفلين بمجالس العمل يحدد ، برسم الدورة المالية لسنة ١٩٦٥ طبقا للجدول الملحق بهذا القرار .

المادة ٢ : يكلف نائب مدير الموظفين بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية ، وعمال العمالات كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ٢٠ غشت سنة ١٩٦٥ .

عبد العزيز زرداني

جدول ملحق بالقرار المؤرخ في اول صفر عام ١٣٨٥ الموافق ١ يونيو سنة ١٩٦٥

توزيع الموظفين التابعين للميزانية والمشفلين في مجالس العمل ، المحدد للدورة المالية لسنة ١٩٦٥

(القسم ١٤ - الباب ٣١ - ٣١)

بيان الوظائف	المجموع الكامل	الجزائر	وهران	مستغانم	تيارت	عامل عمالة قسنطينة	عامل عمالة سطيف	عامل عمالة عنابة
كتاب من الطبقة الاستثنائية	٣	١	١	-	-	١	-	-
كتاب خارجون من الطبقة	٦	١	١	١	-	١	١	١
كتاب مساعدون	٦	١	٢	-	١	١	-	١
مترجمون	٣	١	-	-	-	١	١	-
ضاربون على الآلة	١	١	-	-	-	-	-	-
مختزلون	٩	١	٢	١	١	٢	١	١
اعوان للمكاتب	٤	١	-	-	-	١	-	١
بوابون								

ان وزير العمل والشؤون الاجتماعية ،

— بمقتضى المرسوم رقم ٦٥ - ١٠٧ المؤرخ في ١٣ ابريل سنة ١٩٦٥ المتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزارة العمل بمقتضى قانون مالية سنة ١٩٦٥ ،

— وبعد الاطلاع على الاعتمادات المقيدة في الباب ٣١ - ٣١ المادة الاولى وفي الباب ٣١ - ١٢ المادة ٤ من الميزانية الاولى لسنة ١٩٦٥ التابعة لوزارة العمل (القسم ١٤ المصالح الخارجية للعمل واليد العاملة) ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في ٢٦ مارس سنة ١٩٦٠ المتضمن توزيع السلطة فيما يتعلق بتوظيف وتسيير الموظفين التابعين للصنفين ج و د ، للمصالح الخارجية للعمل واليد العاملة ، والمعدل بمقتضى القرار المؤرخ في ١٨ اكتوبر سنة ١٩٦٠ ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في ٣٠ ابريل سنة ١٩٥٦ ،

المتعلق باختصاصات الوكلاء المحليين التابعين لمصالح اليد العاملة وبالتعويضات التي يمكن ان تمنح لهم ، يقرر ما يلي :

المادة الاولى : ان توزيع الموظفين التابعين للميزانية وللصنفين ج و د والمشفلين في المصالح الخارجية للعمل واليد العاملة ، يحدد برسم الدورة المالية لسنة ١٩٦٥ ، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار .

المادة ٢ : يكلف نائب مدير الموظفين بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية ، وعمال العمالات كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ٢٠ غشت سنة ١٩٦٥ .

عبد العزيز زرداني

بلاغات ، اعلانات

ميناء عنابة المستقل

وضع تغطية خفيفة على طرقات الرصيف الشمالي للميناء المستقل

مناقصة

موضوع المناقصة :

فتحت مناقصة لتنفيذ تغطية طبقة سطحية على طرقات الرصيف الشمالي للميناء المستقل .
محل الاطلاع على الملفات :

يمكن الاطلاع على الملفات في مكاتب مهندس الجسور والطرق رئيس المقاطعة البحرية أو مكاتب رئيس القسم الفرعي للاشغال رصيف «سيفوني» بعنابة كل يوم من الساعة ٨ر٣٠ الى ١٢ر٠٠ ومن الساعة ١٥ر٣٠ الى ١٧ر٣٠ ماعدا يوم السبت بعد الزوال .

ويمكن للمقاولات التي يهمها الامر أن تستلم الملفات اللازمة لتقديم عروضها بتوجيه طلب الى المهندس الرئيسي للجسور والطرق لدائرة عنابة ، ومدير ميناء عنابة المستقل ، رصيف سيفوني ، ص.ب. رقم ٢٣٢ .

المحل والتاريخ المحدد لاستلام العروض :

ان الظروف المحتوية على العروض يمكن أن ترسل الى العنوان اعلاه عن طريق البريد ضمن ظرف مضمون او أن تودع بمكتب مدير ميناء عنابة المستقل مقابل وصل ، ويجب أن تبلغ اليه قبل ١٣ سبتمبر سنة ١٩٦٥ آخر أجل .

دائرة قسنطينة

الصندوق الجزائري للتنمية

عملية رقم ٣٢-٠١-٤-٣١٠٨-٢٢

ربط دواوي بن بلعيد وبني مسلم من بلدية الحنصر بباقي

البلاد

بناء قنطرة على الوادي الكبير بالقرب من الحنصر

مناقصة

فتحت مناقصة لبناء قنطرة على الوادي الكبير بالقرب من الحنصر .

وتتضمن الاشغال تنفيذ بناء جهاز من الاسمنت يحتوي على سبعة اروقة مستقلة بعضها عن بعض يبلغ اتساعها ٢٥ر٢٠ م حسب المشروع المعد من قبل الادارة التي تسمح للمقاولات أن تدخل في ذلك المشروع كل تغيير ترتئيه صالحا في تركيب الجهاز .

تقديم العروض :

ويمكن للمرشحين أن يطلعوا على الملفات عند السيد المهندس الرئيسي للجسور والطرق لدائرة قسنطينة ، مصلحة

وزارة التربية الوطنية

وزارة التعمير والاسكان

دائرة الاشغال العمومية والرى بسعيدة

مناقصة

عملية : ٥٢-١١-٣-٢٥-٠٨-٦٠- قضية E.208.Y

سعيدة : بناء مدرسة كاملة للتعليم الثانوي .

استدراك للاعلان المنشور في الجريدة الرسمية رقم ٦١ الصادرة بتاريخ ٢٤ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٦٥ .

ص ٨٨٠- العمود الاول .

ان التاريخ الاقصى لتسليم العروض المحدد بيوم السبت ٢٨ غشت قد أخر الى يوم الجمعة ١٠ سبتمبر سنة ١٩٦٥ على الساعة الحادية عشرة آخر أجل .

وزارة الاشغال العمومية

ميناء عنابة المستقل

اعادة ضبط تسرب المياه من السطوح والمرات الجانبية للمستودع برصيف فارني بعنابة

مناقصة

١ - موضوع المناقصة :

فتحت مناقصة لتنفيذ اشغال اعادة ضبط تسرب المياه من السطح والمرات الجانبية لرصيف فارني بميناء عنابة المستقل .

٢ - محل الاطلاع على الملفات :

يمكن الاطلاع على الملفات بمكاتب مهندس الجسور والطرق رئيس المقاطعة البحرية أو مكاتب مهندس القسم الفرعي للاشغال ، رصيف سيفوني بعنابة كل يوم من الساعة ٨ر٣٠ الى ١٢ر٠٠ ومن الساعة ١٥ر٣٠ الى ١٧ر٣٠ ماعدا يوم السبت بعد الزوال .

هذا ويمكن للمقاولات التي يهمها الامر أن تستلم الملفات اللازمة لتقديم عروضهم بعد تقديم طلب الى المهندس الرئيسي للجسور والطرق لدائرة عنابة ، مدير ميناء عنابة المستقل ، رصيف سيفوني بعنابة ، ص.ب. رقم ٢٣٢ .

٣ - المحل والتاريخ المحدد لاستلام العروض :

ويمكن أن ترسل الظروف المحتوية على العروض الى العنوان اعلاه عن طريق البريد ضمن ظرف مضمون الوصول أو أن تودع بمكتب مدير ميناء عنابة المستقل مقابل وصل ، ويجب أن تصل قبل ١٣ سبتمبر سنة ١٩٦٥ آخر أجل .

الاشغال العمومية ، الطابق الثاني نهج الشطابي بقسنطينة .
ويحدد التاريخ الاقصى لاستلام العروض بـ ١٥ سبتمبر
سنة ١٩٦٥ على الساعة الخامسة بعد الزوال ويجب أن توجه
إلى العنوان التالي :

السيد المهندس الرئيسي للجسور والطرق لدائرة
قسنطينة ، ادارة الاشغال العمومية نهج الشطابي -
بقسنطينة .

هذا ويمكن أن توجه العروض عن طريق البريد ضمن ظرف
مضمون أو أن تودع بمكاتب المهندس الرئيسي المذكور .
وتحدد المدة التي يبقى خلالها المترشحون ملزمين بعروضهم
بـ ٩٠ يوما .

دائرة الاشغال والرى بالصحراء

تشبيد الطريق الوطنى رقم ٥٠ من العبادلة الى تندوف

مناقصة

فتحت مناقصة لتشبيد الطريق رقم ٥٠ من العبادلة الى
تندوف ما بين النقطتين الكيلومترتين ٣٠٠ و ٦٠٠ تقريبا .
ويحدد تاريخ تسليم العروض بـ ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٥
على الساعة الخامسة مساء بمكتب الصفقات لدائرة الاشغال
العمومية والرى للصحراء ، عمارة الكوليزى ، الطابق الثالث
عشر نهج زفيران روكاس بمدينة الجزائر .

هذا ويمكن للمقاولين الذين يريدون المشاركة فى هذه
المناقصة أن يطلعوا على الشروط الواجب أن تتوفر فيهم
وكذا أن يسحبوا الملف المطابق من العنوان المبين أعلاه .

المصلحة العمالية لتيزى وزو

الطريق العمالى رقم ١٥٤

المرحلة : دلس - هوراس فيرنى (١٨٦٠٠ كم)

مناقصة

فتحت مناقصة لتنفيذ اشغال خاصة باصلاح الطريق

العمالى رقم ١٥٤ من دلس الى هوراس فيرنى .

ويمكن الاطلاع على الملفات وسحبها ابتداء من يوم الاثنين
٢٢ غشت ١٩٦٥ من عند رئيس مكتب المهندس الرئيسي
للاشغال العمومية - الحي الادارى - بتيزى وزو .

هذا ويجب أن ترفق العروض لزوما بشهادة الصناديق
الاجتماعية وبالتصريح المنصوص عليه فى الرسوم المؤرخ فى ١٠
يوليو سنة ١٩٦١ وأن تصل يوم الجمعة ١٠ سبتمبر سنة
١٩٦٥ آخر أجل الى :

- السيد المهندس القسّمى للاشغال العمومية - الحي
الادارى - بتيزى وزو .

ويبقى المترشحون ملزمين بعروضهم خلال مدة ٩٠ يوما .

وزارة التعمير والاسكان

دائرة تيزى وزو

الامور المتعلقة بالادوات والتجهيزات المنقولة وغير المنقولة
قضية رقم B.62.P

مركز التكوين المهنى للكبّار بالبويرة

القطعة الثامنة : التدفئة

فتحت مناقصة لتنفيذ اشغال القطعة الثامنة : التدفئة
بمركز التكوين المهنى بالبويرة وتقدر هذه الاشغال
بـ ١٧٠.٠٠٠.٠٠٠ دج .

يمكن للمقاولين أن يسحبوا ملف المشروع من مؤسسة
« كارتوبا » ٢٣ نهج ديفونتين بالجزائر كما يزودون بجميع
المعلومات من طرف السيد بارو المهندس المعمارى ، ٧ نهج
ساكرى كور بالجزائر .

هذا ويجب أن تبلغ العروض المرفوقة لزوما بشهادة
الصناديق الاجتماعية وبالتصريح المنصوص عليه فى الرسوم
المؤرخ فى ١٠ يوليو سنة ١٩٦١ وكذا بالمراجع المهنية فى ٢٠
سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، الى المهندس الرئيسي للجسور
والطرق - الحي الادارى بتيزى وزو .

ويبقى المترشحون ملزمين بعروضهم خلال مدة ٩٠ يوما .